|  |  |
| --- | --- |
| الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-20)  جنيف، 1-9 مارس 2022 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 9 للوثيقة 40-A |
|  | 31 يناير 2022 |
|  | الأصل: بالروسية |
|  | |
| الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات، الأعضاء في الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات (RCC) | |
| تعديل يُقترح إدخاله على القرار 52 | |
|  | |
|  | |

مقدمة

تُعدّ المكالمات الاقتحامية، بما في ذلك انتحال معلومات معرّف هوية المتصل أو تزويرها أو حذفها، نوعاً جديداً من الرسائل الاقتحامية ويساهم في أمور عديدة من بينها انتشار الاحتيال والمعلومات المضللة.

وخلال مناقشة مشاريع التوصيات الجديدة لقطاع تقييس الاتصالات أو مراجعة التوصيات الحالية في اجتماعات لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات بشأن الأمن، اقترح عدد من الوفود إشراك لجنة الدراسات 2 بشأن الجوانب التشغيلية في مكافحة الرسائل الاقتحامية، ولا سيما لأن معالجة أرقام الطرف المتصل في شكل سجلات تفاصيل المكالمات، تندرج ضمن اختصاص كل من فرقة العمل 1 المعنية بالترقيم وفرقة العمل 2 المعنية بإدارة شبكات الاتصالات، التابعتين للجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات.

وفي هذا الصدد، يُقترح إدخال التعديلات التالية على القرار 52 (المراجَع في الحمامات، 2016) بشأن مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها، والتي تخص لجنة الدراسات 2 ومشغلي شبكات الاتصالات.

المقترح

يُقترح إدخال تعديلات وإضافات على أجزاء من القرار 52، على النحو المبين في النص التالي.

MOD RCC/40A9/1

القـرار 52 (المراجَع في جنيف، 2022)

مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها

(فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جنيف، 2022)،

إذ تأخذ بعين الاعتبار

*أ )* الأحكام ذات الصلة من الصكوك الأساسية للاتحاد؛

*ب)* أن "إعلان المبادئ" الصادر عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) يشير في الفقرة 37 إلى أن: "الرسائل الاقتحامية تمثل مشكلة هامة ومتزايدة للمستعملين والشبكات وللإنترنت برمتها. وينبغي تناول مسألة الرسائل الاقتحامية والأمن السيبراني على المستويات الوطنية والدولية الملائمة"؛

*ج)* أن "خطة العمل" الصادرة عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات تشير في الفقرة 12 إلى أن: "الثقة والأمن ركيزتان من الركائز الأساسية لمجتمع المعلومات" وتنادي "باتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن الرسائل الاقتحامية على المستويين الوطني والدولي"،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار كذلك

*أ )* الأجزاء ذات الصلة من القرارين 130 (المراجَع في دبي، 2018) و174 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*ب)* أن تقرير رئيس اجتماعي القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) اللذين نظمهما الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن موضوع مكافحة الرسائل الاقتحامية، أيد اعتناق نهج شامل في مكافحة الرسائل الاقتحامية يتألف مما يلي:

’1‘ التشريعات القوية؛

’2‘ إقامة تدابير تقنية؛

’3‘ إنشاء شراكات مع جهات الصناعة للتعجيل بالدراسات؛

’4‘ التعليم؛

’5‘ التعاون الدولي؛

*ج)* الأجزاء ذات الصلة من القرار 45 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات؛

*د )* اختصاصات لجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات فيما يتعلق بالجوانب التشغيلية وأعمال الترقيم وإدارة الشبكات،

وإذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن تبادل رسائل البريد الإلكتروني والاتصالات الأُخرى عبر الإنترنت أصبح من الوسائل الرئيسية للتواصل بين الناس في العالم؛

*ب)* أن هناك في الوقت الحاضر مجموعة متنوعة من التعاريف لمصطلح "الرسائل الاقتحامية"؛

*ج)* أن الرسائل الاقتحامية أصبحت مشكلة واسعة الانتشار يمكن أن تتسبب في خسارة في إيرادات مقدمي خدمة الإنترنت ومشغلي الاتصالات، ومشغلي الاتصالات المتنقلة والمستعملين التجاريين؛

*د )* أن مكافحة الرسائل الاقتحامية بوسائل تقنية يشكل عبئاً على الكيانات المتأثرة، بما في ذلك مشغلو الشبكات ومقدمو الخدمات فضلاً عن المستعملين الذين يتلقون رغماً عنهم مثل هذه الرسائل الاقتحامية غير المرغوبة، إذ تتطلب استثمارات لا يستهان بها في الشبكات والمرافق والأجهزة الطرفية والتطبيقات؛

*ﻫ )* أن الرسائل الاقتحامية تؤدي إلى مشاكل خاصة بأمن شبكات الاتصالات والمعلومات، وتستعمل على نحو متزايد كقناة لعمليات التدليس ونشر جميع أشكال البرمجيات الضارة، وما إلى ذلك؛

*و )* أن الرسائل الاقتحامية تستعمل في بعض الأحيان في أنشطة الجريمة أو الاحتيال أو التضليل؛

*ز )* أن الرسائل الاقتحامية مشكلة عالمية تختلف خصائصها باختلاف المناطق، وتؤثر في الكثير من أصحاب المصلحة وبالتالي تتطلب عملاً تعاونياً وتعاوناً دولياً لمواجهتها والتوصل إلى حلول لها؛

*ح)* أن معالجة قضية الرسائل الاقتحامية مسألة تتسم بالإلحاح؛

*ط)* أن كثيراً من البلدان، خاصة البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 تحتاج إلى المساعدة فيما يتعلق بمكافحة الرسائل الاقتحامية؛

*ي)* أن هنالك توصيات صادرة عن قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) بشأن هذا الموضوع، ومعلومات ذات صلة من الهيئات الدولية الأُخرى، يمكن أن تتيح إرشادات للتطوير المقبل في هذا الميدان، وخاصة في صدد الدروس المستفادة؛

*ك)* أن التدابير التقنية لمكافحة الرسائل الاقتحامية تمثل واحداً من عناصر النهج المذكور في الفقرة *ب)* من *"وإذ تأخذ بعين الاعتبار كذلك"* أعلاه،

وإذ تلاحظ

أهمية العمل التقني الذي اضطلعت به حتى الآن لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات وخاصة التوصية ITU‑T X.1231 وسلسلة التوصيات ITU‑T X.1240،

تقـرر أن تكلف لجان الدراسات ذات الصلة

1 بأن تواصل دعم العمل الجاري، وخاصة في لجنة الدراسات 17، فيما يتعلق بمكافحة الرسائل الاقتحامية (مثل البريد الإلكتروني)، وفي لجنة الدراسات 2، والإسراع بعملهما المتعلق بالرسائل الاقتحامية من أجل التصدي للتهديدات القائمة والمستقبلية التي تدخل ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات وخبرته، حسب الاقتضاء؛

2 بأن تواصل التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات ومع المنظمات ذات الصلة، بما فيها سائر المنظمات المعنية بوضع المعايير ذات الصلة (مثل فريق مهام هندسة الإنترنت (IETF))، من أجل مواصلة، وضع توصيات تقنية على وجه السرعة بغية تبادل أفضل الممارسات ونشر المعلومات عن طريق ورش العمل المشتركة والدورات التدريبية، وما إلى ذلك،

تكلف كذلك لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد

1 بتقديم تقارير دورية إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بشأن التقدم المحرز بشأن هذا القرار؛

2 بدعم لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات المعنية بمكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها في عملها المتصل بتقديم الدورات التدريبية التقنية وأنشطة ورش العمل في مختلف المناطق في مجال القضايا السياساتية والتنظيمية والاقتصادية للرسائل الاقتحامية وتأثيرها؛

3 بمواصلة عملها المتعلق بإعداد توصيات وورقات تقنية ومنشورات أُخرى بهذا الصدد،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بتقديم كل المساعدة اللازمة بغية التعجيل بهذه الجهود، والعمل بالتعاون مع الأطراف المعنية التي تعمل على مكافحة الرسائل الاقتحامية بغية تحديد الفرص وإذكاء الوعي بشأن هذه الأنشطة، وتحديد أوجه التعاون الممكنة، حسب الاقتضاء؛

2 بمواصلة التعاون مع مبادرة الأمين العام بشأن الأمن السيبراني ومع مكتب تنمية الاتصالات فيما يتصل بأي بند يتعلق بالأمن السيبراني بموجب القرار 45 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، وكفالة التنسيق بين هذه الأنشطة المختلفة؛

3 بالمساهمة في تقرير الأمين العام إلى مجلس الاتحاد بشأن تنفيذ هذا القرار،

تدعـو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية

إلى الإسهام في هذا العمل،

تدعو الدول الأعضاء كذلك إلى

1 اتخاذ الخطوات الملائمة لكفالة اتخاذ التدابير الملائمة والفعّالة ضمن الأطر الوطنية والقانونية لديها لمكافحة الرسائل الاقتحامية وانتشارها؛

2 العمل بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها،

تدعو أعضاء القطاع والمنتسبين كذلك

إلى اتخاذ التدابير اللازمة لاستخدام الحلول التقنية على شبكاتهم وفي تقديمهم للخدمات التي تهدف إلى منع انتشار الرسائل الاقتحامية وتحديد مصادرها.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)